

وفرعه موزعة عليهم على ثلاثة سنين
على الفتي منهم نصف دينار والمتوسط
ربع دينار كل سنة فان لم يعفوا في بيت
المال فانه تعدد فعلي الجاني **فان كان**
اي المقتول من قوم عدوكم اي محاربي
وهو اي والحال انه مومن اي ولم يقاتل
القاتل ايمانه **فتحرير** اي فالواجب على
القاتل تحرير **رقبة مومنة** ولا رية تسلم
اي اهله اذ لا ورأته بينه وبينهم لانهم
محاربون **وان كان** اي المقتول **من قوم**
اي كفرة اي ايضا عدوكم **بيتكم** وبيوتهم
ميتاق اي عهد كاهل الذمة وهو كافر
مثلهم **فدية** اي فالواجب فيه دية **مسلمة**
اي مودة **اي اهله** وهو ثلث دية هو
المومن ان كان نصرانيا او يهوديا تحل
مناكحته وثلث عشرها ان كان مجوسيا
او كتابيا لا تحل مناكحته **وتحرير رقية**
مومنة على قائله **من لم يجد** اي الرقية
بان فقد ها وما يحصلها به **فصيام** اي

فالواجب

فالواجب عليه صيام **شهرين متتابعين**
حتى لو افطر يوما واحدا الغير محض او
نفاس وجب الاستيعاف ولم يذكر تعالى
الانتقال الي الطعام بل اظهار ربه قال المشا
في رضي الله عنه في اصح قوله وقوله
تعالى **توبة من الله** نصب على المصدر
اي تاب عليكم توبة او على المفعول له اي
تسرع لكم ذلك توبة ماخوذة من تاب
الله عليه اذ قبل توبته **وكان الله** اي
ولم يزل **عليها** يا حواكم وبها يصلحتم
في الدنيا والاخرة **حكما** فيما دبره لكم
من نصب الزواج بالكتفارات وغيرها
فالزواج او امره وباعد وازواجهم لتفوي
بالعلم والحكمة **ومن يقتل مؤمنا متحدا**
بان يقصد قتله بما يقتل غالبا عما يما يجماله
بخزاه وه جهنم خالد **ا فيها** و غضب الله
عليه **ولعنه** اي ابعده من رحمته **واعد**
له عذبا عظيما في النار وهذا مخصوص
بالمتحل له كما قال عكرمة وغيره ويؤيده

زوا